

مَرْفُ لِبَنَانْ  
BANQUE DU LIBAN

٢٠٢٢

تعيم وسيط رقم ٦٢٧


للمصارف

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٣٤٤٨ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢١ المتعلق بتعديل القرار الاساسي رقم ١٣٢٢١ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢١ (اجراءات استثنائية حول السحوبات النقدية من الحسابات بالعملات الاجنبية) المرفق بالتعيم الاساسي رقم ١٥١.

بيروت، في ٢١ حزيران ٢٠٢٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



مَصْرُفُ لِبَنَانٍ  
BANQUE DU LIBAN

قرار وسيط رقم ١٣٤٤٨

تعديل القرار الاساسي رقم ١٣٢٢١ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢١

إن حاكم مصرف لبنان،  
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المادتين ٧٠ و ١٧٤ منه،  
وبناءً على القرار الاساسي رقم ١٣٢٢١ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢١ المتعلق بإجراءات استثنائية حول السحوبات  
النقدية من الحسابات بالعملات الأجنبية،  
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٦

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يمدد العمل لغاية ٢٠٢٢/١٢/٣١ بأحكام القرار الاساسي رقم ١٣٢٢١ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢١.

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢١ حزيران ٢٠٢٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه